بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٩٠/اتحادية / تمييز / ٢٠٠٩

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ الموافق ٢٠٠٩/٨/١١ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن وسامي المعموري المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الأتي :

المميز / السيد سعد كيطان علاوي – وكيله المحامي علي حسين ألسعيدي
المميز عليه / السيد رئيس مجلس محافظة ميسان / إضافة لوظيفته

الإدعاء:

إدعى وكيل المدعي (المميز) لدى محكمة القضاء الإداري بأنه سبق ان تم انتخاب موكله عضواً في مجلس محافظة ميسان في الدورة الأولى بتأريخ ٢٠٠٤/١/١ وبعد مدة من عمل المجلس قامت إحدى الجهات السياسية الممثلة في المجلس بإعادة هيكلة مجلس المحافظة واستبعاد بعضاً من أعضائه ومن ضمنهم موكله (المدعي) بصورة مخالفة للقوانين النافذة ، واستناداً لأحكام قانون إدارة الدولة العراقية (المادة / ٥٥ / أ) منه وقانون المحافظات النافذ فإن موكله يعتبر عضواً في مجلس المحافظة لدورة كاملة ولا يجوز إنهاء عضويته إلا لأسباب محددة بالقانون ، حيث أن المدعى عليه / إضافة لوظيفته ممتنع عن إكمال المعاملة التقاعدية للمدعي وإحالتها إلى هيأة التقاعد الوطنية . بتأريخ ٢٠٠٨/١٠/٨ وبعدد (٧٠٣٣) تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته ولم يبت بالتظلم رغم مضي المدة القانونية . بتأريخ

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس -٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

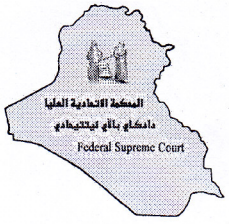

٢٠٠٨/١١/١٩ أقام المدعي دعواه ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية قررت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٩ وبعدد اضبارة ٥١١/ق/٢٠٠٨ الحكم برد دعوى المدعي وتحميله المصروفات وأتعاب المحاماة . طعن المميز بالحكم بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٩/٦/٢٤ طالباً نقضه للأسباب المبينة فيها.

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد إن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية ، قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في الحكم المميز وجد بأنه غير صحيح ومخالف للقانون ، ذلك إن المحكمة قضت في حكمها المميز ، برد الدعوى لعدم توجه الخصومة بالنسبة إلى المدعى عليه / رئيس مجلس محافظة ميسان / إضافة لوظيفته معلله ذلك بعدم النص على منحه الشخصية المعنوية في قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ والذي ينظم أمور تلك المحافظات دون ان تلاحظ تلك المحكمة بان المادة (١) من القانون المذكور قد بينت بأن الوحدة الإدارية هي المحافظة – القضاء – الناحية ، وان المجالس في الوحدة الإدارية هي مجلس المحافظة – مجلس القضاء – مجلس الناحية ، ومجلس المحافظة هو أعلى سلطة تشريعية ورقابية ضمن الحدود الإدارية للمحافظة ((م ٢ اولاً من القانون انف الذكر)) وان القانون المذكور قد نص في المادة ٢٢ منه على ان ((لكل وحدة إدارية شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري)) .

عليه وبناء على ما تقدم فان لمجلس المحافظة – شخصية معنوية – تؤهل رئيسه باعتباره ممثلاً له بان يكون خصماً أمام القضاء فكان على المحكمة والحالة هذه الدخول في أساس الدعوى وإجراء تحقيقاتها الأصولية حول طلبات المدعي

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس -٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

الواردة في عريضة دعواه وإصدار قرارها على ضوء ما يتراءى لها نتيجة ذلك وحيث ان المحكمة قد أصدرت قرارها خلاف ذلك برد الدعوى لعدم توجه الخصومة فتكون بذلك قد جانبت الصواب عليه قرر نقض حكمها المميز وإعادة اضبارة الدعوى إليها للسير فيها وفقاً للنهج المتقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٩/٨/١١ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو عبود صالح التميمي	العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان
العضو سامي المعموري	العضو حسين أبو ألتمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس

محمد *

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ـ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني